

Distr.
GENERAL

الجمعية العامة



A/C.5/45/31
5 November 1990
ARABIC
ORIGINAL : ENGLISH

UNITED NATIONS

NOV 12 1990

الدورة الخامسة والأربعون

اللجنة الخامسة

البند ١١٨ من جدول الأعمال

الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٩٠-١٩٩١

التقديرات المنقحة الناجمة عن قرارات المجلس
الاقتصادي والاجتماعي في دورتيه العاديتين الاولى
والثانية لعام ١٩٩٠

قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٧٣/١٩٩٠ الذي
يتطلب اتخاذ اجراء من جانب الجمعية العامة

تقرير الامين العام

أولا - التقديرات المنقحة الناجمة عن قرارات
المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورتيه
العاديتين الاولى والثانية لعام ١٩٩٠

١ - يتناول هذا التقرير الاحتياجات الاضافية الناجمة عن القرارات التي اتخذها
المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورتيه العاديتين الاولى والثانية لعام ١٩٩٠ . ووفقا
للفقرة ٣ من المادة ٣١ من النظام الداخلي للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، فقد زوّد
المجلس ، عند اللزوم ، ببيان بالاشارة المترتبة في الميزانية البرنامجية قبل اتخاذ
القرارات . ويرد في مرفق هذه الوثيقة جدول موجز لجميع القرارات التي تُلتمس لها
موارد اضافية .

٢ - ويبلغ مجموع الاحتياجات الإضافية المقدرة الناشئة عن القرارات التي اتخذها المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٦٥٦ ٢٠٠ دولار لعام ١٩٩١ ، و ٥٦٠ ٨٠٠ دولار لفترة السنتين ١٩٩٢-١٩٩٣ و ٢ ٢٤٠ ٧٠٠ دولار لفترة السنتين ١٩٩٤ - ١٩٩٥ ، بما يصل مجموعه إلى ٣ ٤٥٧ ٧٠٠ دولار . ويتعلق مبلغ ٦٣٣ ٢٠٠ دولار ، من هذا المجموع ، بالأنشطة المستمدة من ولايات تشريعية لم ترصد لها اعتمادات في الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٩٠-١٩٩١ ويتوجب ، بالتالي ، دراستها في إطار المبادئ التوجيهية المتعلقة باستخدام صندوق الطوارئ للفترة ١٩٩٠ - ١٩٩١ .

٣ - ويشمل مجموع الاحتياجات ما يتعلق منها بخدمة المؤتمرات (١ ٢١٤ ١٠٠ دولار) واحتياجات أخرى (٢ ٢٤٣ ٦٠٠ دولار) على النحو المبين أدناه :

١٩٩١	١٩٩٢-١٩٩٣	١٩٩٤-١٩٩٥	المجموع
دولار	دولار	دولار	دولار
٢٤ ٠٠٠	٦٠ ٣٠٠	١ ١٢٩ ٨٠٠	١ ٢١٤ ١٠٠
٦٣٣ ٢٠٠	٥٠٠ ٥٠٠	١ ١١٠ ٩٠٠	٢ ٢٤٣ ٦٠٠
٦٥٦ ٢٠٠	٥٦٠ ٨٠٠	٢ ٢٤٠ ٧٠٠	٣ ٤٥٧ ٧٠٠
تكاليف خدمة المؤتمرات			
تكاليف أخرى			
المجموع			

٤ - وقد حسبت التقديرات المتعلقة بالاحتياجات من خدمة المؤتمرات المشار إليها في الفقرة ٣ أعلاه على أساس التكلفة الكاملة . وفيما يتعلق بعام ١٩٩١ ، فإن تقديرات التكلفة المتعلقة بالاحتياجات من خدمة المؤتمرات (٢٤ ٠٠٠ دولار) تقوم على الافتراض بأنه لن تتم تلبية أي جزء من الاحتياجات من خدمة المؤتمرات من القدرة الدائمة لخدمة المؤتمرات تحت الباب ٢٩ (خدمات المؤتمرات والمكتبة) من الميزانية البرنامجية ، وأن الموارد الإضافية ستلزم للمساعدة المؤقتة للاجتماعات . ولا يمكن تحديد نطاق ما سيلزم من مساعدة مؤقتة لتعزيز القدرة الدائمة للمنظمة إلا في ضوء جدول المؤتمرات للفترة ١٩٩٠ - ١٩٩١ . ومع ذلك ، وكما هو مبين في الفقرة ٢٩ - ٥ من الميزانية البرنامجية المقترحة ، فإن مستوى الموارد للفترة ١٩٩٠ - ١٩٩١ فيما يتعلق بالمساعدة المؤقتة للأنشطة قدر على أساس الخبرة السابقة بحيث لا يشمل الأنشطة المبرمجة فحسب ولكن أيضا الأنشطة الإضافية . وبمعنى آخر ، فإنه قد رصنت اعتمادات في الميزانية البرنامجية ليس فقط للأنشطة التي كانت معلومة وقت إعداد الميزانية ولكن أيضا للأنشطة التي سيؤذن بالاضطلاع بها فيما بعد ، شريطة أن يكون عدد الأنشطة والمؤتمرات وتوزيعها في فترة السنتين ١٩٩٠ - ١٩٩١ متسقين مع نمط الأنشطة المخطط بها في السنوات السابقة . وعلى هذا الأساس ، فإنه من المقدر عدم تكبد أي تكلفة

إضافية تحت الباب ٢٩ من الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٩٠ - ١٩٩١ نتيجة لاعتماد مشاريع القرارات قيد النظر . وفيما يتعلق بالاحتياجات لغترتي السنتين ١٩٩٢ - ١٩٩٣ (٣٠٠ ٦٠ دولار) و ١٩٩٤ - ١٩٩٥ (٨٠٠ ١٢٩ دولار) ، على التوالي ، فسيجري تناولها وقت إعداد الميزانيتين البرنامجيتين المقترحتين لغترتي السنتين المشار إليهما .

٥ - وتبلغ قيمة تقديرات الاحتياجات المتعلقة ببنود غير تكاليف خدمة المؤتمرات ٦٣٣ ٢٠٠ دولار لعام ١٩٩١ . ويتعلق هذا المبلغ بالاحتياجات الإضافية في فترة السنتين الحالية تحت الأبواب ٨ و ٩ و ١٣ من الميزانية البرنامجية . وترد أدناه إيضاحات وبيانات موجزة بشأن هذا المبلغ حسب القرار وباب الميزانية ذي الصلة . وتتناول الفقرة ١٨ من هذا التقرير الطريقة التي سيتم بها النظر في المبالغ في إطار صندوق الطوارئ .

القرار ١١/١٩٩٠ - حالة المرأة الفلسطينية

الباب ٨ - الأنشطة المتعلقة بقضايا التنمية الاجتماعية العالمية (٣١ ٠٠٠ دولار)

٦ - قرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي ، بموجب الفقرات ٥ و ٨ و ٩ من هذا القرار ، أن يواصل فريق الخبراء الذي يقوم برصد حالة النساء والاطفال داخل وخارج الأراضي الفلسطينية المحتلة والتحقيق فيها القيام بذلك في عام ١٩٩١ ، وأن يقدم تقريراً عن الموضوع إلى لجنة مركز المرأة في دورتها الخامسة والثلاثين .

٧ - وسترتب على الأنشطة المذكورة أعلاه تكاليف إضافية فيما يتعلق بسفر الخبراء بصحبة ثلاثة موظفين إلى موقع الأحداث من أجل الحصول على المعلومات على الطبيعة ، وكذلك لتكاليف السفر والبدل اليومي للشهود كي يتمكنوا من الإدلاء بشهادتهم إلى بعثة الخبراء وفقاً لولايتها . ويقدر مجموع تكاليف هذا النشاط بمبلغ ٤٠ ٠٠٠ دولار ، منها تكاليف سفر الموظفين والمصاريف التشغيلية للبعثة التي يمكن الوفاء بها من الاعتمادات الحالية ، ويتبقى مبلغ ٣١ ٠٠٠ دولار كاحتياجات إضافية .

القرار ٧١/١٩٩٠ - أنشطة مركز الأمم المتحدة لشؤون
الشركات عبر الوطنية

الباب ٩ - الشركات عبر الوطنية (٣٠٠ ٣٦١ دولار)

٨ - بموجب الفقرات ١ إلى ٣ من الفرع ثانياً من القرار ، طلب المجلس من مركز شؤون الشركات عبر الوطنية أن يقوم بإجراء البحوث وإعداد الدراسات المحددة التي تبرز دور الشركات عبر الوطنية فيما يتعلق بالبيئة والتنمية ، وبشأن سبل التشجيع على زيادة إسهام الشركات عبر الوطنية في المحافظة على البيئة ، بما في ذلك إمكانية إنشاء الآليات المالية التي من شأنها أن تشجع الشركات عبر الوطنية وغيرها من المؤسسات ذات الطبيعة المماثلة على الإسهام في حماية وتحسين البيئة في البلدان النامية ، وفقاً لما هو مطلوب بموجب الفقرة ٣ من القرار .

٩ - وسيقوم المركز بإعداد الدراسة الشاملة التحليلية التي ستتناول القضايا المتعلقة بتقييم واستعراض الجوانب السياسية والاقتصادية والبيئية الرئيسية للتنمية القابلة للإدامة ، والتي تهم الشركات عبر الوطنية ، وفقاً لما هو مطلوب في قرار الجمعية العامة ٢٣٨/٤٤ المؤرخ في ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٩ .

١٠ - وفي سياق إعداد تلك الدراسة ، سيولى اهتمام خاص لاستعراض سبل زيادة توفير التكنولوجيات السليمة بيئياً للبلدان النامية ، وتشجيع وتعبئة الشركات عبر الوطنية وغيرها من الكيانات التجارية ذات الطبيعة المماثلة لحماية وتحسين البيئة العالمية مع الإسهام في النمو الاقتصادي والتنمية . وتحقيقاً لهذه الغاية ، سيجري المركز دراسة استقصائية للسياسات البيئية التي تتبعها الشركات عبر الوطنية . وسينظم المركز ، جنباً إلى جنب مع هذه الدراسة ، اجتماعات لفريق من الخبراء لمدة أربعة أيام في المقر يشترك فيه كبار المسؤولين من الشركات عبر الوطنية وممثلو الحكومات لاستعراض جوانب محددة من إسهام الشركات عبر الوطنية في أنشطة مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية لعام ١٩٩٣ ، وكذلك لاستحداث قنوات وترتيبات لنقل التكنولوجيات السليمة بيئياً إلى البلدان النامية .

١١ - وطوال عملية إعداد الدراسة ، ستجرى مشاورات مع مسؤولي كبرى الشركات عبر الوطنية والاتحادات التجارية والهيئات ذات الصلة ، فضلاً عن الحكومات ، ولا سيما حكومات البلدان النامية ، لوضع خيارات للسياسة التي تعتمد عليها اللجنة ، ولتشجيع

الشركات عبر الوطنية في مجال التدابير ذات الصلة في ضوء ما تصدره اللجنة من توصيات تتعلق بالسياسة العامة . وبالإضافة الى ذلك سينظم ، تمشياً مع تلك الاهداف ، اجتماع لفريق خبراء مخصص ينعقد لمدة خمسة أيام بالمقر ويشترك فيه عدد يصل الى ٣٠ خبيراً من الشركات عبر الوطنية والحكومات والوكالات المتخصصة وغيرها من المنظمات لتقييم واستعراض مختلف القضايا المتعلقة بالسياسة العامة في هذا المضمار ، ولوضع توصيات لتقديمها الى اللجنة في دورتها السابعة عشرة .

١٢ - وعليه ، فإن الأنشطة المطلوبة في الفقرة ٣ من القرار ستركز على الموضوعات الثلاثة التالية :

(أ) وضع مبادئ تشغيلية ، خلال فترة السنتين ١٩٩٠ - ١٩٩١ ، للشركات عبر الوطنية في مجال حماية البيئة والحفاظ عليها ، ثم مناقشة هذه المبادئ في مشاورات مع ممثلي الشركات عبر الوطنية والوكالات المتخصصة وفي اجتماع فريق الخبراء المخصص . وبالإضافة الى ذلك ، ستوزع على جميع الاطراف المعنية معايير التنمية القابلة للإدامة التي أعدها المركز في عام ١٩٨٩ في سياق تنفيذ قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢٥/١٩٨٩ ؛

(ب) إعداد أدلة إعلامية وقوائم وثائق مرجعية عن التكنولوجيات الخطرة وبدائلها المأمونة بيئياً وذلك خلال فترة السنتين ١٩٩٠ - ١٩٩١ ؛

(ج) متابعة النظر بالتشاور مع جميع الاطراف المعنية في إمكان إنشاء صندوق للبيئة تموله الشركات عبر الوطنية ، ويشمل ذلك إجراء مشاورات خلال فترة السنتين ١٩٩٠ - ١٩٩١ مع ممثلي الشركات عبر الوطنية ، وإعداد مشروع كتيب استناداً الى نتائج ١٩٨٩ في هذا الموضوع ، يوجز الترتيبات البديلة لصندوق التنمية ، أي ترتيبات شبك رأس مال مساهم ، وترتيبات شبك استثمار جماعي ، وترتيبات شبك مساهمة طوعية ، وكذلك اختصاصات الصندوق ومجال نشاطه ومعايير الصرف منه ، وأنشطة جمع الاموال .

وسيقدم المركز تقريره عن التقدم الذي يحرز خلال فترة السنتين ١٩٩٠ - ١٩٩١ بمسدد المسائل الثلاث المذكورة أعلاه الى اللجنة في دورتها السابعة عشرة .

١٣ - وستكون تكاليف الأنشطة المحددة في الفقرات ٩ الى ١٢ كما يلي :

المجموع

دولار

٣٣ ١٠٠

٣٧ ٥٠٠

٧٥ ٠٠٠

٣٠ ٠٠٠

١٦٥ ٦٠٠

(أ) الدراسة الشاملة التحليلية

١١' الخدمات الاستشارية

١٢' سفر الموظفين (بعثات التشاور)

١٣' اجتماع فريق الخبراء المخصصين في عام ١٩٩٠

١٤' المساعدة المؤقتة العامة لدعم خدمات الامانة

وخدمات المؤتمرات الفنية

المجموع الفرعي

(ب) وضع مبادئ تشغيلية ، وتوزيع المعايير

١١' الخدمات الاستشارية

٥ ٣٠٠

٢٥ ٠٠٠

٦ ٥٠٠

٥ ٠٠٠

٦ ٦٠٠

٤٨ ٤٠٠

١٢' اجتماع فريق خبراء مخصص في عام ١٩٩٠

١٣' سفر الموظفين (بعثات التشاور)

١٤' الطباعة الخارجية والتوزيع

١٥' المساعدة المؤقتة العامة لدعم خدمات الامانة

وخدمات المؤتمرات الفنية

المجموع الفرعي

(ج) الادلة الإعلامية وقوائم الوثائق المرجعية عن

التكنولوجيات الخطرة وبدائلها

١١' الخدمات الاستشارية بما في ذلك السفر

٣٣ ١٠٠

المجموع

دولار

١٦ ٦٠٠

٤٩ ٧٠٠

١٣١ المساعدة المؤقتة العامة لدعم خدمات الامانة
المجموع الفرعي

(د) إمكانية إنشاء الاليات المالية (مندوق البيئة)

٦٤ ٩٠٠

١١١ الخدمات الاستشارية

١٢ ٠٠٠

١٣١ سفر الموظفين (بعثات التشاور)

٦ ٠٠٠

١٣١ الطباعة الخارجية

٤٥ ١٠٠

١٤١ المساعدة المؤقتة العامة

١٢٨ ٠٠٠

المجموع الفرعي

٣٩١ ٧٠٠

المجموع

١٤ - ويمكن إيجاز الاحتياجات المقدرة في الفقرة ١٣ أعلاه كما يلي :

المجموع

دولار

١٣٦ ٤٠٠

(١) الخبراء الاستشاريون

١٠٠ ٠٠٠

(ب) أفرقة الخبراء المخصصة

٥٦ ٠٠٠

(ج) سفر الموظفين

١١ ٠٠٠

(د) الطباعة الخارجية والتوزيع

٨٨ ٣٠٠

هـ) المساعدة المؤقتة العامة

٣٩١ ٧٠٠

المجموع

١٥ - ومن المقدّر أنه يمكن الوفاء بجزء من التكاليف المبينة أعلاه من الاعتمادات المالية الموافق عليها تحت الباب ٩ من الميزانية البرنامجية للفترة ١٩٩٠ - ١٩٩١ ، أي أنه يمكن أن تستخدم لهذا الغرض اعتمادات ١٩٩١ المتمثلة بالخبراء الاستشاريين وأنشطة أفرقة الخبراء المخصصة (١٩ ٥٠٠ دولار) . كما أن تكاليف الطباعة الخارجية والتوزيع (١١ ٠٠٠ دولار) المقدرة أعلاه ، يمكن الوفاء بها من مجموع الموارد المبرمجة تحت الباب ٩ من الميزانية البرنامجية للفترة ١٩٩٠ - ١٩٩١ للتكاليف التشغيلية للمركز . أما التكاليف الباقية والبالغ مجموعها ٣٦١ ٣٠٠ دولار فتتمثل احتياجات إضافية تحت الباب ٩ من الميزانية البرنامجية للفترة ١٩٩٠ - ١٩٩١ .

القرار ٧٥/١٩٩٠ - الاستعراض والتقييم النهائيان لبرنامج عمل
الأمم المتحدة من أجل الانتعاش الاقتصادي
والتنمية في افريقيا للفترة ١٩٨٦-١٩٩٠

الباب ١٣ - اللجنة الاقتصادية لافريقيا (٢٤٠ ٠٠٠ دولار)

١٦ - بموجب الفقرة ٤ من القرار ، طلب المجلس الاقتصادي والاجتماعي من الأمين العام أن يوفر لمانة اللجنة الاقتصادية لافريقيا الموارد المالية اللازمة لإيفاد بعثات خاصة متعددة القطاعات إلى جميع الدول الأعضاء في اللجنة ، وفقا للفقرة ٣ من القرار ، لجمع المعلومات المستكملة المتعلقة بتنفيذ برنامج العمل . وسيتطلب تنفيذ القرار إرسال ١٠ بعثات من أمانة اللجنة ، تتألف كل منها من ثلاثة موظفين . وستقوم كل بعثة بزيارة خمسة بلدان في المنطقة ، وستمضي في كل بلد سبعة أيام . وستبلغ التكلفة المقدرة لهذه البعثات المتعددة القطاعات ٢٤٠ ٠٠٠ دولار بالنسبة لتكاليف السفر والبدل اليومي . ونظرا لأن هذا النشاط لا يدخل ضمن البرامج المدرجة في الميزانية البرنامجية للفترة ١٩٩٠ - ١٩٩١ فإن هذه التكلفة ستمثل احتياجات إضافية تحت الباب ١٣ .

مندوق الطوارئ

١٧ - وإيجازا للقول ، فإن الطلبات الواردة في القرارات الثلاثة المبينة أعلاه ستعشأ عنها احتياجات إضافية في الابواب التالية من الميزانية البرنامجية للفترة السنتين ١٩٩٠ - ١٩٩١ :

باب الميزانية	المساعدة المؤقتة	الخبراء الاستشاريون وأفرقة الخبراء المخصصة	سفر الممثلين	سفر الموظفين	المجموع
	دولار	دولار	دولار	دولار	دولار
٨ - الأنشطة المتعلقة بقضايا التنمية الاجتماعية العالمية	-	-	٣١ ٠٠٠	-	٣١ ٠٠٠
- حالة المرأة الفلسطينية					
٩ - الشركات عبر الوطنية					
- أنشطة مركز الأمم المتحدة لشؤون الشركات عبر الوطنية	٨٨ ٣٠٠	٢١٦ ٩٠٠	-	٥٦ ٠٠٠	٣٦١ ٢٠٠
١٢ - اللجنة الاقتصادية لأفريقيا					
- الاستعراض والتقييم النهائيان لبرنامج عمل الأمم المتحدة من أجل الانتعاش الاقتصادي والتنمية في أفريقيا للفترة ١٩٩٠-١٩٨٦	-	-	-	٢٤٠ ٠٠٠	٢٤٠ ٠٠٠
المجموع	٨٨ ٣٠٠	٢١٦ ٩٠٠	٣١ ٠٠٠	٢٩٦ ٠٠٠	٦٢٢ ٢٠٠

١٨ - وكما هو مبين أعلاه ، لم يوافق في الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٩٠-١٩٩١ على أي اعتماد للاضطلاع بالأنشطة المدرجة أعلاه ، والتي يلزم لها ما يقدر بمبلغ ٦٣٣ ٢٠٠ دولار . ومما تجدر الإشارة إليه أنه بموجب الاجراء الذي حددته الجمعية العامة في قرارها ٢١٣/٤١ والذي بدأ سريانه ابتداء من فترة السنتين ١٩٩٠-١٩٩١ ، ينشأ صندوق طوارئ لكل فترة سنتين للوفاء بالنفقات الاضافية الناجمة عن ولايات تشريعية لم ترصد لها اعتمادات في الميزانية البرنامجية . وبموجب هذا الاجراء نفسه ، إذا اقترحت نفقات إضافية تتجاوز الموارد المتاحة من صندوق الطوارئ ، فإنه لا يمكن تنفيذ هذه الأنشطة إلا عن طريق نقل موارد من المجالات ذات الاولوية الدنيا ، أو إدخال تعديلات على الأنشطة المقترحة . وإذا تعذر إجراء هذا التعديل ، يتعين ارجاء أي أنشطة اضافية إلى فترة سنتين قادمة . وفي هذا الصدد ، سيقدم إلى الجمعية العامة قرب نهاية الدورة الحالية بيان موحد بجميع الأنشطة التي تتوفر لها شروط الحصول على موارد من صندوق الطوارئ .

١٩ - وفي حالة تعذر الوفاء بتكاليف الأنشطة الجديدة المطلوبة في القرارات المذكورة أعلاه والتي اتخذها المجلس الاقتصادي والاجتماعي من صندوق الطوارئ ، سيتعين تعديل نطاق الأنشطة المبرمجة تحت الابواب ٨ و ٩ و ١٣ من الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٩٠-١٩٩١ ، باستثناء الأنشطة ذات الاولوية العليا ، كما سيتعين إرجاء بعض الأنشطة إلى فترة السنتين القادمة لمقابلة الاحتياجات الاضافية (٦٣٣ ٢٠٠ دولار) .

٢٠ - وفي الختام ، ومع مراعاة المبادئ التوجيهية لصندوق الطوارئ ، فإن الاعتمادات الاضافية البالغة ٦٣٣ ٢٠٠ دولار مطلوبة على النحو التالي :

دولار	
٣١ ٠٠٠	الباب ٨
٣٦١ ٢٠٠	الباب ٩
٢٤٠ ٠٠٠	الباب ١٣
<u>٦٣٣ ٢٠٠</u>	المجموع

ثانيا - قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٧٣/١٩٩٠ الذي يتطلب اتخاذ اجراء من جانب الجمعية العامة

٢١ - اتخذ المجلس الاقتصادي والاجتماعي ، في دورته العادية الثانية لعام ١٩٩٠ ، المعقودة في جنيف ، القرار ٧٣/١٩٩٠ ، المعنون "مستقبل المعهد الافريقي للتنمية

الاقتصادية والتخطيط". ووفقا للمادة ٣١ من النظام الداخلي للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، فقد زود المجلس ببيان بالاشارة المترتبة في الميزانية البرنامجية (E/1990/84/Add.2) قبل اتخاذ القرار .

٢٢ - وبموجب الفقرة ٢ من منطوق القرار ، فإن المجلس :

"يطلب من الجمعية العامة ، على سبيل الاستعجال ، أن توافق على إدراج أربع وظائف رئيسية للمعهد في الميزانية العادية للأمم المتحدة ، وهي وظائف المدير ورئيس الشؤون الادارية والمالية واثنين من كبار المحاضرين ، تمشيا مع التوصية الواردة في قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٦٣/١٩٨٥ المؤرخ في ٢٦ تموز/يوليه ١٩٨٥ ، لتمكين المعهد من الاضطلاع ببرنامج عمله المعتمد واختصاصاته المقررة بصفة مستمرة ودائمة على النحو المنصوص عليه في نظامه الاساسي" .

٢٣ - وقد أنشئ المعهد الافريقي للتنمية الاقتصادية والتخطيط في دكاكر بموجب القرار ٥٨ (د - ٥) للجنة الاقتصادية لافريقيا المؤرخ في ١ آذار/مارس ١٩٦٢ . ووفقا للنظام الاساسي للمعهد ، فإنه يركز على مجالات الأنشطة الاربعة التالية : التدريب والبحث ، وخدمات المستشارين والخبراء الاستشاريين ؛ علاوة على أنشطة الدعم مثل تنظيم المؤتمرات والحلقات الدراسية وحلقات العمل .

٢٤ - وبموجب النظام الاساسي للمعهد ، فإنه يمول عن طريق مساهمات سنوية تدفعها الدول الافريقية وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي . وقد حددت مساهمات الدول الافريقية مبدئيا عند مستوى ثابت وأجريت تنقيحات لاحقة لذلك المستوى . ويبلغ المستوى السنوي الحالي المحدد لتلك المساهمات ١,٦ مليون دولار بموجب القرار ٤٣٣ (د - ١٧) المؤتمر الوزاري للجنة الاقتصادية لافريقيا ، المؤرخ في ٣٠ نيسان/ابريل ١٩٨٢ . وتم توزيع هذا المبلغ الاجمالي للمساهمات على ٥٠ بلدا افريقيا وفقا لصيغة محددة تستند على قدرة كل بلد على الدفع . ويتم توفير الاعتمادات الخاصة بمساهمة برنامج الأمم المتحدة الإنمائي في إطار دوراته البرنامجية المتتالية . وتستخدم جميع المساهمات المذكورة أعلاه في تمويل عمليات المعهد ، بما في ذلك دفع مرتبات موظفيه . وعلى مدى السنوات القليلة الماضية ، انخفضت المساهمات المقدمة من الدول الاعضاء عن المستويات السنوية المقررة الى حد جعل المعهد يعتمد في واقع الامر بصورة رئيسية على الدعم المقدم من برنامج الأمم المتحدة الإنمائي . ويدرس برنامج الأمم المتحدة الإنمائي إمكانية سحب تمويله لأنشطة المعهد .

٢٥ - والوظائف المشار إليها في القرار ٧٣/١٩٩٠ هي كالتالي :

(أ) مدير المعهد ، بالرتبة مد - ١ ؛

(ب) رئيس الشؤون الادارية والمالية ، بالرتبة ف - ٥ ؛

(ج) اثنان من كبار المحاضرين ، كل منهما بالرتبة ف - ٤ .

٢٦ - وستنشأ عن إدراج الوظائف الأربع المذكورة أعلاه في الميزانية البرنامجية احتياجات اضافية فيما يتعلق بعام ١٩٩١ تحت الباب ١٣ من الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٩٠-١٩٩١ مقدارها ٣٩٣ ٣٠٠ دولار للمرتبات والتكاليف العامة للموظفين . فضلا عن ذلك ، سيلزم توفير مبلغ ٩٩ ٣٠٠ دولار للاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين تحت الباب ٣١ (الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين) ، الذي سيقلبه مبلغ مماثل من الإيرادات تحت باب الإيرادات ١ (الإيرادات الآتية من الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين) .

٢٧ - ولا يمكن تحديد أي وظائف تحت الباب ١٣ من الميزانية البرنامجية للفترة ١٩٩٠-١٩٩١ يمكن نقلها الى المعهد إذا قررت الجمعية العامة إدراج الوظائف الأربع في الميزانية العادية .

٢٨ - وعليه ، فإنه إذا اتفقت الجمعية العامة في الرأي مع المجلس الاقتصادي والاجتماعي ووافقت على إدراج الوظائف الأربع المذكورة أعلاه في الميزانية العادية ، اعتباراً من ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩١ ، ستكون هناك حاجة الى اعتمادات اضافية بمقدار ٣٩٣ ٣٠٠ دولار تحت الباب ١٣ من الميزانية البرنامجية للفترة ١٩٩٠-١٩٩١ ، مع مراعاة المعايير التي تنظم تشغيل واستخدام صندوق الطوارئ . فضلا عن ذلك ، سيلزم رصد مبلغ ٩٩ ٣٠٠ دولار للاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين تحت الباب ٣١ (الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين) ، يقابله مبلغ مماثل من الإيرادات تحت باب الإيرادات ١ (الإيرادات الآتية من الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين) .

٢٩ - وفي حالات تعذر الوفاء بتكاليف هذه الوظائف من صندوق الطوارئ ، فإن هذه الوظائف لن تدرج في الميزانية البرنامجية .

موجز تقديمات الاشار المترتبة في الميزانية البرنامجية على القرارات التي اتخذها المجلس الاقتصادي والاجتماعي في عام ١٩٩٠

(بدولارات الولايات المتحدة)

رقم القرار	الموضوع	تكاليف أخرى		تكاليف خدمة المؤتمرات		بيان الاشارة المترتبة في الميزانية البرنامجية	رقم القرار
		١٩٩٤ (١)	١٩٩٣ (١)	١٩٩٤ (١)	١٩٩٣ (١)		
١١/١٩٩٠	حالة المرأة الفلسطينية	-	٢١ ٠٠٠	٢٤ ٠٠٠	-	E/1990/25/Add.1	١١/١٩٩٠
١٢/١٩٩٠	المؤتمر المالي المعني بالمرأة في عام ١٩٩٥	-	١ ٠٧ ٢٠٠	-	-	E/1990/25/Add.1	١٢/١٩٩٠
٢١/١٩٩٠	تنفيذ معايير وقواعد الأمم المتحدة في مجال منح الجريسة والقضاء الجنائي	٤ ٢٠٠	-	٤ ٢٠٠	-	E/1990/31	٢١/١٩٩٠
٧١/١٩٩٠	إنشطة مركز الأمم المتحدة لقانون الشركات عبر الوطنية	-	٣١١ ٢٠٠	-	-	E/1990/26/Add.1	٧١/١٩٩٠
٧٥/١٩٩٠	الاستعراض والتقييم الهياكلية لبرنامج عمل الأمم المتحدة من أجل الانتماء الاقتصادي والتنمية في أفريقيا للفترة ١٩٩٠-١٩٩٦	-	٢٤٠ ٠٠٠	-	-	E/1990/84/Add.4	٧٥/١٩٩٠
المجموع		١ ١٠ ٩٠٠	٢ ٢٤٢ ٦٠٠	٢٤ ٠٠٠	١ ٢٩ ٨٠٠		

(١) بعمولات عام ١٩٩٠ .